

تاريخ الجهمية والمعتزلة^(٥)

(٨) أول من تكلم في القدر

اشتهر ان أول من احدث القول بالقدر (معبد الجهمي) قال الذهبي في الميزان: هو تايبي صدوق لكنه سن سنة سيئة ، فكان اول من تكلم في القدر . قتله الحجاج صبراً لخروجه مع ابن الاشعث اه وكان أولاً يجلس الي الحسن البصري ثم سلك أهل البصرة بئده مسلكه لما رأوا عمرو بن عبيد يتبعه

ويروى ان من اول تكلم في القدر (غيلان بن ابي غيلان الدمشقي) ويقال انه اخذ عن معبد ، ولا منافاة فالاولية نسبية ، بمعنى ان كلا منهما سبق وتقدم على كل من خاض في القدر بئدهما

وغيلان هذا كان مولى عثمان بن عفان ، وكانت داره بدمشق في ربض باب الفراديس شرقي دمشق . وحكي ابن عساكر ان عمر بن عبد العزيز كان لام غيلان على رأيه ، فكف عن ذلك حتى مات عمر ، فلما مات سال غيلان في القدر سيل الماء ، وكان يفتي الناس لما حج مع هشام سنة (١٠٦) . قال الاوزاعي : قدم علينا غيلان القدري في خلافة هشام ابن عبد الملك ، فتكلم غيلان وكان رجلاً منوهاً ، ثم اكثر الناس الوقعة فيه والسعاية بسبب رأيه في القدر ، واحتفظوا هشام بن عبد الملك عليه ، فأمر بقطع يديه ورجليه وقتله وصلبه

(٥) تابع لما نشر في ج ١١ م ١٦ ص ٨٣٩

(٩) رجال الجهمية والمعتزلة (القدوية) ممن روى لهما الشيخان

البخاري ومسلم في صحيحهما

من المقرر في الاصول ان ائمة الرواية والأثر لم يتجافوا الرواية عن المبدعين ، فقد تحملوا عن الشيعة والمرجئة والقدوية والخوارج وغيرهم . ومع تصلب الشيخين في الرواة ونحريهما ، لم يريا مانعا من الرواية عن اعلام من رمي ببدعة ، اتجاعا للعلم واستقاء للحكمة من مناهلها . وقد سبر الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح أسماء من رمي بذلك ممن خرج له البخاري . وسرد الحافظ السيوطي في (تدريب الراوي شرح تقريب النواوي) منهم من خرج له الشيخان او احدهما . واما من رمي بذلك ممن روى لهم غير الشيخين فقد تكفلت به كتب الرجال . ومن اشهرها الآن (نقد الرجال) للحافظ الذهبي

ولما كان بحثنا في الجهمية والمعتزلة رأيت مما يتممه ايراد من سني من رجالهما في الصحيحين ليعلم بذلك تسامح المحدثين في الاخذ بمن رمي ببدعة — اذا كان ثقة صدوقا — وفي تقي السنة منه طرحا للتصعب ، واعترافا بقدر قوي الفضل

(١) (بشر بن السري) قال السيوطي : رمي برأي جهم — وهو تقي صفات الله تعالى والقول بخلق القرآن — وقال الذهبي : حديثه في الكتب الستة ، روى عنه الامام أحمد ، وقال كان متقنا للحديث عجبا . وقد زعم الذهبي انه رجع عن التجهم ، لكن يبطله تصعب الحميدي عليه ، وقوله : جهمي لا يحل ان يكتب عنه ، فمع كونه جهميا روى عنه الائمة المشاهير ، ولم يخفوا بقول الحميدي ولا غيره فيه

(٧) ثور بن زيد المدني (٣) ثور بن يزيد الحمصي (٤) حسان بن عطية
المخاريبي (٥) الحسن بن ذكوان (٦) داود بن الحصين (٧) ذكريا بن اسحق (٨)
سالم بن عجلاز (٩) سلام بن عجلاز (١٠) سلام بن مسكين (١١) سيف بن
سليمان المكي (١٢) شبل بن عباد (١٣) شريك بن ابي عمر (١٤) صالح بن
كيسان (١٥) عبد الله بن عمرو (١٦) عبد الله بن ابي ليلى (١٧) عبد الله بن
ابي نجيح (١٨) عبد الاعلى بن عبد الاعلى (١٩) عبدالرحمن بن اسحق المدني
(٢٠) عبدالوارث بن سعيد الثوري (٢١) عطاء بن ابي ميمونة (٢٢) العلاء
ابن الحارث (٢٣) عمرو بن ابي زائدة (٢٤) عمران بن مسلم القصير (٢٥)
عمير بن هاني (٢٦) عوف الاخرابي (٢٧) كهس بن المنهال (٢٨) محمد
ابن سواء البصري (٢٩) هرون بن موسى الاهور النعوي (٣٠) هشام
الاستوائي (٣١) وهب بن منبه (٣٢) يحيى بن حمزة الحضرمي
قال السيوطي : هؤلاء رموا بالقدر ، وكلمهم عن روى له الشيخان
أو احدهما إه وقال ابن تيمية : في هؤلاء — يعني القدرية — خفاق كثير
من العلماء والعباد ، كتب عنهم واخرج البخاري ومسلم لجماعة منهم .
وقال الامام احمد : لو تركنا الرواية عن القدرية لتركنا اكثر اهل البصرة ،
قال ابن تيمية : وهذا لأن مسألة خفاق افعال العباد واردة الكائنات
مسألة مشكلة إه

(١٠) بان ان الجهمية والمنزلة لهم ما للجهتدين

كما ان اسم الاجتهاد يتناول في عرفهم فروع الفقه ، فكذلك مسائل
الكلام لمعوم مفهومه لغة واصطلاحا ووجودا ، فان الفرق التي تنوع

اجتهادها في مسائل الكلام ، ربما تروى على مجتهدى الفروع ، وكيف لا تكون من المجدين وهي تستدل ونحكم ، وتبرهن وتقضي ، وتجادل خصوصاً بما أخذها ، وترى ان ما تستدل عليه هو الحق الذي لا يقدر على سواه ، ولا يدان الحق تعالى بغيره ؟

وجلي ان ما يثبت على بذل الجهد في الفروع ، هو نظير ما يثبت عليه في الاصول أو اعظم ، فان مسألة الرؤية وخلق الاعمال وخلق القرآن واردة الكائنات ، لما تشابهت الآيات والاخبار فيها ، ذهب كل فريق الى ما رآه اوفق لكلام الله وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام ، وألحق بمظنة الله سبحانه وثبات دينه ، فكانوا لذلك مجتهدين ، وفي اجتهادهم ساجدين ، وان كانوا في القرب من الحق متفاوتين

نعم لا يمكن ان يقال في مسائل الاصول ان كل مجتهد فيها مصيب ، وان الحق فيها متعدد ، كما قاله الاكثرون في غيرها من مسائل الفروع المجتهد فيها ، وذلك لان مسائل الاصول امور ذاتية لا تختلف بالاضافة ، ولا تختمل اجتهادين يمكن ان يكون الامر على هذا أو ذاك ، بل لا بد من كونه على احدهما البتة ، والامور الذاتية لا تتبع الاعتقاد ، بل الاعتقاد يتبعها ، فلذلك كان المصيب فيها واحداً ، والحق منها واحداً ، والمخطئ معدوماً غير آثم ، لأنه بذل وسعه ، واستنفذ طاقته ، وما يراه غيره نهما يراه هو غير نص ، فالحقيقة عند احدهما مجاز عند الآخر ، وبالعكس .

وقد ذهب الغزالي الى ان الآثم غير محطوط عن المخالفين في مسائل الاصول . ووجهه اتفاق سلف الأمة على ذم المتدعة ومهاجرتهم ، وقطع الصعبة منهم ، وتشديد الانكار عليهم ، مع ترك التشديد على

المختلفين في مسائل الفرائض وفروع الفقه : هذا ما احتج به الفزالي .
وعجيب من مثله ان يمد هذا دليلا على تأييدهم ! واي مناسبة بين الدعوى
والدليل ؟ على ان دعوى الاتفاق على ذم المبتدعة ومهاجرة منهم مردودة بلقي
ائمة الحديث عن كثير منهم ، وحمل السنن النبوية عنهم ، وجعلهم في الآثار
حجة بينهم وبين ربهم ، وقد سبق لنا عدة ممن روي لهم الشيطان من
الجهمية والمنزلة والقدرية . وبقي من روي لهم من الاباضية والمرجئة
والشيعة عدد عديد كما تراه في مقدمة فتوح الباري للمحافظ ابن حجر
والتدريب شرح التقریب للسيوطي وميزان الاعتدال للذهبي . وقد منا
ما قاله الامام أحمد رحمه الله ورضي عنه : لو تركنا الرواية عن القدرية
لتركنا أكثر أهل البصرة : (قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله) وفي
هؤلاء خلق كثير من العلماء والعباد كتب عنهم واخرج البخاري ومسلم
لجماعة منهم (ثم قال) لكن من كان داعية لم يخرجوا له ولهذا لم يخرج
اصحاب الصحيح لمن كان داعية له

وقد اشتهر هذا (اعني أن من كان داعية الى بدعته لم يخرجوا له)
مع ان المراقبي اعترض ذلك بان الشيخين احتجا بالدعاة ، فاحتج البخاري
بمهران بن حطان الخارجي ، واحتج بعبد الحميد بن عبد الرحمن الجاني ،
وكان داعية الى الارزاء ، فاني يستقيم مع ذلك دعوى هجران الساف
لهم ، وقطع الصحبة معهم ، وهم قد هملوا عنهم من السنة ما لم يوجد عند
غيرهم ، واصبح مرويتهم حجة دائمة ابد الآباد . نعم كان بعض الساف
سابق بعض متقدمي الجهمية والقدرية بالسنة حداد ، وره وهم بما هم برآء
منه ، وكان ذلك ايام ضعفهم وقتلهم ، اما وقد انتشر منهجهم بعد ، ودانت

الدولة لهم ، ودخل فيه قوم من الطمأنينة والعبادة ، فلم يسع من عاصرتهم من أئمة الحديث إلا التحمل عنهم وانصافهم ، كما رأيت في عبارة الإمام أحمد المتقدمة
 قتيبن عما ذكرناه أن ما عول عليه الفزاري في المستعنى لا يصح دليلاً
 ولا شبهة مع ما عرفت من تخريج الشيخين عنهم ، بله غيرهما ، ممن نزل
 شرطه في تخرجه عن شرطهما ، كاصحاب السنن والمسانيد والمعاجم ، فإن
 هذه الكتب ملأى بالمبتدئين من الفرق كلها ، كما يعرفه من سبر طبقات
 الرجال ، ورأى رموز من خرج لهم من الرواة المشاهير

وبالله فكون هذه الفرق مجتهدة لها ما للمجتهدين ، أمر لا يرتاب
 فيه منصف ، والمجتهد ممنور بل مأجور وإن اخطأ ، وإذا انتهى الأمر
 من المجتهد فإني يضع نبره باللقاب السوية والخفيضة عليه ؟ وهل فرق
 الأئمة وجعلها شيئاً وذهب رجبها إلا هذا التنازع والإيزاء المريب ، مع
 ما يجمع الكل من أخوة الإسلام ؟

ولقد انصف العلامة القبلي في قوله في بحث الكلام مع المستزلة من
 كتابه العلم الشايع ما مثاله : أني لست بمعتزلي ولا أشعري ، ولا أرسني
 بغير الاتساع إلى الإسلام ، وما صاحب الشريعة عليه الصلاة والسلام ،
 راعياً لجميع أفرانها ، واحصبهم على الحق أحوالاً . انتهى

ومن طالع كتاب (صحيح القرآن) للإمام أحمد الرازي الحنفي
 رحمه الله ، ورأى تمسك كل فرقة من فرق الإسلام بآيات وانخبار
 ذهب بها لجهادها إلى أنها نصوص أو ظواهر فيما تنهت إليه ، منوهاً
 ودرجتها ، وعلم أنها لم تشكل جزافاً ، وإنما وزنت الأمر بعبارة ما أدى إليه
 النظر ، وتوخيت الحق جهدها ، نعم ليس كل من يتوخى الحق يصيبه ،

إلا انه ليس على باذل جهده ملام ، والسلام
وقد حكى السبكي في طبقاته عن ابيه انه وقف لبعض المعتزلة على
كتاب سماه (طبقات المعتزلة) افتتح بذكر عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه فلما منه انه منهم على عقيدتهم (قال السبكي) وهذا نهاية في التصبب
فانما ينسب الى المرء من مشي على منواله ايه وجلي ان الذي اوصلهم الى
عد الصحابة منهم ، هو الشنف بذهبيهم ، والاعتقاد بأنه الحق والصواب ،
ولا شر فان الواقع بذهب يحاول ان يرد الكتاب والسنة وخيار الناس
اليه ، بيد ان من هؤلاء مجتهدين ، ومنهم مقلدون ، وبينهما بون عظيم ،
فان المجتهدين يؤثرون مذهبهم لما يرشدهم الدليل اليه ، فهم يستدلون ثم
يقتدون ، واما المقلدون فهم يؤثرون مذهبهم حبا او عصبية ، فيقتدون
ثم يستدلون لما يقتدون ، فان رأوا خلافا عرضوا عنه : « فما أضيع البرهان
هذه المقلد »

قال الامام أحمد بن الحنبل الرازي في مقدمة كتابه (حجج القرآن)
لما استخرج منه حجج كل طائفة ما مثاله : وما من فرقة الا ولها حجة
من الكتاب ، وما من طائفة الا وفيها علماء ، نحارير فضلاء ، لهم في
عقائدهم مصنفات ، وفي قواعدهم مؤلفات ، وكل منهم يؤول دليل
صاحبه على حسب عقيدته ووفق مذهبه ، وما منهم من أحد الا ويعتقد
انه هو الحق السعيد ، وان مخالفه لفي ضلال بعيد « كل حزب بما لديهم
فرحون » (قال) وليس قصدنا بيان مقولات المتكلمين ، من المتأخرين
والمقدمين ، ولكن القصد ان نذكر جميع حجج القرآن بطريق الاستيفان ،
ثم نذكر حجج الحديث ، لكل قوم من القديم والحديث ، لكيلا يجعل

طاعن بطائفة في فرقة ، ولا ينال قاذح بقدره في طائفة
وكتابه هذا يدعي جدها رتبة علي ثلاثين بابا ، في كل باب فصول حجة ،
وقال رحمه الله في خاتمة ماصورته : هذا آخر ما اوردنا من حجج القرآن ،
لجميع اهل الملل والاديان ، وهي (عجمها حجة) على اصحاب الظواهر الذين
يأبون التأويل ، وينسبون مخالفتهم الى التعطيل (وحجة ايضا) على المتصيين
الذين يابون مخالفتهم بالتكفير والتضليل ، والتخطئة والتجهيل ، (وحجة
ايضا) على من ينكر النظر في كتب الاصول ، أو يقول فيها بالنقول دون
المقول (وحجة ايضا) على من يكفر أهل القبلة ، أو يميز طائفة بالقبلة ،
أو يخرجهم ببدعة عن الملة (وحجة ايضا) على من يجزم على مجتهد واحد
بالاصابة ، أو يسجل في تضليل فرقة وعصابة (وحجة ايضا) على العلماء
القاصرين أيضا في العريية ، التاليين في الجدل والمصيبة اهـ



(١١) شبه الاثرية في اضطهاد الجهمية ، والجهمية في اضطهاد الاثرية

لما دالت لكل منهم الدولة ، وفيه اعتذار بقلم الجاحظ

قدمنا ان شيوخ الرواية ، وأعلام الأثر ، كانوا يفرزون الامراء
بمخالفتهم ، لما يذنبونه من تكفيرهم وزندقتهم ، وتم لهم الامر في مثل
قيلان والجمد ومحمد بن سعيد المصلوب وامثالهم ، - كما حكيناها قبل -
قال الامام ابن تيمية في بعض فتاويه : ان السلف الذين كفروا بالجهمية ،
قالوا يستأبون فان تابوا والا قتلوا (قال ابن تيمية) لكن من كان مؤمنا
بالله ورسوله مطلقا ، ولم يلائمه من العلم ما يبين له الصواب ، فانه لا يحكم
بكفره ، حتى تقوم عليه الحجة التي من خالفها كفر ، اذ كثير من الناس

(المنار - ج ١٢ ص ١٦٦) شبه الاثرية واليهودية في الاضطهاد أيام دولتهما ٩٢١

يخطئ ، فيما يتأوله من القرآن ، ويجهل كثيراً مما يرد من معاني الكتاب والسنة ، والخطأ والنسيان مرفوع عن هذه الأمة ، والكفر لا يكون الا بعد البيان (قال) والائمة الذين امروا بقتل مثل هؤلاء الذين ينكرون رؤية الله في الآخرة ، ويقولون: القرآن مخلوق ونحو ذلك ، قيل انهم امروا بقتلهم لكفرهم ، وقيل لانهم اذا دعوا الناس الى بدعتهم اضلوا الناس ، فقتلوا لاجل التمسك في الارض ، وحفظا لدين الناس ان يضلوا به هذا ما حكاه الامام ابن تيمية في شبهة من امر بقتلهم ، وقد حكى الشبهتين بصيغة التمريض ، ويشير الى ان ما زعموه دليلا ليس بدليل ولا شبهة ، فان سفك دم المصوم انما يكون بامر قاطع ، قد نص عليه نصا لا احتمال فيه ولا اشتباه اذ مثله يكون من المحكمات الواضحات ، والاحكام الجليات ، لا مما تجاذبه الآراء ، وتتراداه الاقوال ، لانه لا اعظم بعد الشرك من سفك دم المصوم ، وكل من اتى بالشهادتين فقد عصم دمه ، لا يحقه المنصوص عليه ، والاحاديث في ذلك كثيرة مشيرة لاحاجة الي ايرادها ، وكلها متفقة على ان كل من اظهر الاسلام فقد عصم دمه وماله ، وان كان يتحى جحوداً أو تمطيلاً كالنافقين ، لان لنا الظاهر ، والله يتولى السرائر

اذا كان هذا الحكم في العصمة يعم المنافقين ، فكيف لا يتناول من لا يشك في ايمانه ، ويبدل اسمه لفظ العقيدة ؟ فاني يستحل دمه لجرد انه تأول بابا من ابواب العلم ، خالف فيه رأي غيره ، مع انه لم يجهد من الدين شيئاً ؟

ومن هذا كل ما ذكره في قتل الزنديق ، فانه لا حجة فيه قاطعة ، ولا بينة ناصحة ، كما أوضحت في تليقاتي على (الروضة الندية) للسيد صديق حسن خان ، والمدقق يرى انه لا يمكن ان يؤتى في مسألة قتل الزنديق بيهان من كتاب الله ولا من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم لا من نصي محكم ولا من ظاهر ولا من آحاد لا صحيح ولا حسن ، لان الزنديق ان اظهر الاسلام واسر الإلحاد فحكمه كالمنافق ، وبالاجماع هو موصوم الدم . وان جهر بالكفر فلا يحكم عليه بالردة الا بعد ان تزاح كل علة ، ولا يبقى لمرتاب شبهة ، وهناك تجري عليه احكام المرتدين

وقد تقرر اجماعا ان الحدود تدرأ بالشبهات ، فمن عكس القضية ان يجب الحدود بالشبهات ، والبحث يدويه حتى الدراية من تطلب لكل فرع دليبه من الكتاب او السنة ، ولم يعول الا عليهما

وبالجملة فدعوى كفر مثل هذه الفرق مردودة بما ذكرنا . وقد نقل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ، في كتابه « موافقة صريح المنقول لصحيح المنقول » ان الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به ، او الامتناع عن متابته ، كما سأنثره عنه بعد مفصلا في بحث « حظر الائمة المحققين ، من رمي فرق المسلمين بالتكفير » فسقط دعوى مدر دمهم بالتكفير

واما دعوى استحلال دمهم بانهم من السماء في الفساد في الارض ، فردودة بان الآية لا تم مثلهم قط وان جرينا على ان العبرة بعموم اللفظ ، لان المصوم في الآية انما هو فيما شابه الحالة التي نزلت فيها اعني فيمن كان محاربا لله ورسوله محادا لهما ، متظاهرا بالكفر بالدين ، ساعيا بافساد

السبلة بالقتل والنهب واخلاق الأمان ، فالعموم هو في كل من اتصف بذلك ، في أي زمان ومكان ، فمن أين يشمل عموم الآية من كان مؤمناً قاتلاً محافظاً على شمائر دينه ، متأولاً في ابواب من العلم ما تنسج له اللغة ، ولا ياباه اللسان ، وهو لم يرد من لفظ الآية لا منطوقاً ولا مفهوماً ، ولم تنزل في مثله . وفي الحقيقة هذا جلي لا يحتاج الى ان يذبه على مثله ، لان هذه الفرق المتأولة مؤمنة موحدة مطيعة لله ورسوله ، ليست محاربة لله ورسوله ، ولا محادة لهما ، ولا سابية في الارض بالفساد قتلاً ونهباً ، فمن المحال ان يدعى شمول الآية لها ، وهل يم المؤمنون منازل في الكافرين ؟ والقائل بذلك من السلف مخطئ في اجتهاده ، أو أنه لم يبذل الوسع فيه ، ولذلك خالف فيه الائمة المحققون واجمعوا على عدم تكفيرهم كما سيأتي مأثوراً

وكان الذي سبب لهم ما سبب من الاضطهاد ، هو ضعفهم في اول الامر وقتلهم ، ولذلك لما كثروا وقوي حزبهم ، وتذهب لهم في عهدهم من كل ورع وتقي ، من هو قدوة وعدل رضي ، لم ير مخالفوهم بدأ من تحمل الحديث والعلم عنهم ، حرصاً على الحكمة ان تضع يموت اهلها ، كما قدمنا عن الامام احمد ، في اعتذاره عن الرواية عن القدرية ، مع انهم فرقة من الجهمية . هذا ما كان من امر الاثرية ، في اضطهاد الجهمية . واما الجهمية (المعتزلة) فقد اعتذروا عن اضطهاد خصومهم - الاثرية - لما دالت لهم الدولة ، بما قدمناه من نص كتاب المأمون في المهنة المشهورة ، وبما اوضح بهضه ايضاً خطيبهم (الجاحظ) فقد قال (١) :

وبعد فنعن لم نكفر الا من اوسعناه حجة ، ولم نمتحن الا اهل التهمة ،
وليس كشف التهم من التجسس ، ولا امتحان الظنين من هتك الاستار ،
ولو كان كل كشف هتكا ، وكل امتحان تجسسا ، لكان القاضي اهتك
الناس لسر ، واشد الناس كسفا لمورة ، (قال) والذين خالفوا في العرف
انما ارادوا نفي التشبيه فغلطوا ، والذين انكروا أمر الميزان انما كرهوا
ان تكون الاعمال اجساما واجراما غلظا ، فان كانوا قد اصابوا فلا سبيل
عليهم ، وان كانوا قد اخطأوا فان خطأهم لا يتجاوز بهم الى الكفر ، وقولهم
وخلافهم بعد ظهور الحجة تشبه الخالق بالخلق ، فين المذهبين أين
الفرق ، وقد قال صاحبكم ^(١) للخليفة المتصم — يوم جمع الفقهاء
والمكلمين والقضاة والمخلصين ، إعدارا وانذارا — : امتعنتني وانت
تعرف ما في المحنة ، وما فيها من الفتنة ، ثم امتعنتني من جميع
هذه الأمة . قال المتصم : وجدت الخليفة قبلي قد حبسك وقيدك ولو لم
يكن قد حبسك على تهمة ، لامضى الحكم فيك ، ولو لم يمتك على الاسلام
ما عرض لك ، فسؤالي اياك عن نفسك ليس من المحنة ، ولا من طريق
الاعتساف ، ولا من طريق كشف العورة ، اذا كانت حالك هذه الحال ،
وسبيلك هذه السبيل .

(ثم قال الجاحظ) وكان آخر ما حيج ^(٢) فيه ان احمد ابن ابي دؤاد
قال له : أليس لا شيء الاقديم او حديث ؟ قال : نعم ، قال او ليس القرآن
شيئا ؟ قال نعم ، قال : أو ليس لاقديم الا الله قال : نعم ، قال : فالقرآن اذا

(١) يعني الامام أحمد رحمه الله يخاطب به الأثرية

(٢) يعني الامام احمد رحمه الله

حديث . قال ليس انا متكلم (ثم قال الجاحظ) وزعم^(١) يومئذ ان حكم
كلام الله تعالى حكم علمه ، فكما لا يجوز ان يكون علمه محدثا ومخلوقا ،
فكذلك لا يجوز ان يكون كلامه مخلوقا ومحدثا . فقال له ابن ابي دؤاد:
اليس قد كان الله يقدر ان يبدل آية مكان آية ، وينسخ آية بآية ، وان
يذهب بهذا القرآن ويأتي بغيره ، وكل ذلك في الكتاب مسطور ؟ قال
نعم . قال : فهل كان يجوز هذا في العلم ؟ وهل كان جائزا ان يبدل الله علمه
ويذهب به ويأتي بغيره ؟ قال : لا ، وقال له رويانا في تثبيت ما نقول الآثار ،
وتلونا عليك الآية من الكتاب ، واريناك الشاهد من العقول التي بها
لزم الناس الفرائض ، وبها يفصلون بين الحق والباطل ، فعارضنا انت الآن
بواحدة من الثلاث ، فلم يكن ذلك عنده .

(ثم قال الجاحظ) وعجبتم علينا اِكْفَارنا اِيَّاكُمْ ، واحتجاجنا عليكم بالقرآن
والحديث ، وقلم تكفرونا على انكار شيء . يحتمل التأويل ، ويثبت
بالاحاديث ؟ فقد ينبغي لكم ان لا تحتجوا في شيء من القدر والتوحيد بشيء
من القرآن والحديث ، وان لا تكفروا احدا خالفكم في شيء ، وانتم
اسرع الناس الى اِكْفَارنا ، والى عداوتنا والنصب لنا اه . كلام الجاحظ
فانظر الي حجبهم وحجاجهم ، واعتذار الخليفة وقتئذ بالخوف على
الاسلام من خصومهم ، تعلم انه بلغ عقدهم بذهبهم مبلغا لا غاية وراءه من
التيقن والتصاب ، مع ان كل ما ذكره لا يحل اضطهادهم لمخالفينهم ،
اذ الرأي انما يدفع بالحجة والبرهان ، لا بقوة السطة والسلطان .

واعجب ما جاء في كلام الجاحظ قوله « وعجبتم علينا اِكْفَارنا اِيَّاكُمْ

الى قوله : وانتم اسرع الناس الى اكفارنا ، اذ يدل ان الشدة والمداء
والحدة أصارت الفريقين الى استئصال ايقاع كل بالآخر ما يستطيعه من
ضروب الايداء بالقول والفعل ، حتى صار يخيل للمرء ان ذات هذه
المذاهب من شأنها ان تملأ قلوب ذويها بغضا وتقارا من مخالفتها ، وانها
منبت للاحقن ، ومصدر للمحن والفتن . ولقد اثر هذا التبذ في اتباع
الفريقين تأثيرا لم تحمد عقباه ، اذ لا تمعوه من انفس كل منهم كروز الايام ،
ولا مرور الاعوام ، ما دام يترأ في زبر كل فريق خلاف فقد الآخر ،
والتشيع عليه ، ولم ينبج من هذه الحفائظ والشحناء الا من تفض غبار التقليد ،
وأوى من الاجتهاد الى ركن شديد .

ولقد يعجب المرء من (احمد بن ابي دؤاد) وله من وفرة العقل ، وكبر الفهم
والنبيل ، ما اصاره من افراد الرجال ، كما يدريه من قرأ اخباره في مثل تاريخ
ابن خلكان ، ومع ذلك يفرى الملوك بمن خالف مذهبه ، ويسمى لديهم بما
يسجل نكاحهم ، وقد اتر عنه من ذلك ماشوه وجهه حياته ، وكسف شمس
فضائه ، فقد بلغ به التعصب لمذهبه ما اصاره يؤذي من أهل مذهبه من
يخالف بعض مسائل منه . ومن ذلك ما حكاه ابو الفرج الاصفهاني في
كتاب الأغاني في اخبار سعيد ابن حميد البغدادي الكاتب الشاعر المشهور
ان اياه كان وجها من وجوه المعتزلة فخالف احمد بن ابي دؤاد في بعض
مذهبه ، فافري به المتعصب ، وقال إنه شعوبي ^(١) زنديق ، فبسه مدة

(١) في الاماس : فلان شعوبي وهن الشعوية ، وهم الذين يصرون شأن
العرب ، ولا يرون لهم فضلا على غيرهم : والشين مضمومة . وفي التاج : قال ابن
منظور : وقد غلبت الشعوب بلقظ الجمع على جيل الجمع حتى قيل لعنصر امر العرب =

طويلة ، ثم بانت براءته له او للوائق بعده ، نقل سبيله ، وكان شاعرا
ايضا ، فكان يهجو احمد بن ابي دواد بقوله :

لقد اصبحت تلسب في اباد * بان يكنى ابوك ابا دواد
فلو كان اسمه عمرو بن معدي * دعيت الي زيد أو مراد
ان افسدت بالتخريف عيشي * لما اصلحت عيشك في اباد
وان تاك قد اصبحت طرف مال * فبتلك بالسير من التلاد

هذا ما قصه الاصفهاني ، وبه يظهر مبلغ تصب ابن ابي دواد في
مذهبه ، حتى صار يستعمل لاجله الوشاية والساية بالارباب والانتفاء ،
ولقد اذى بذلك نفسه فاصبح ممقوتا منسي الفضائل على كثرتها فيه ، حتى
قال عنه الذهبي في الميزان : جهمي بئس

وحكي السبكي في ترجمة محمد بن الحسن البعاط من كبار قضاة
الشافعية : ان الصاحب بن عباد مرض عليه مرة التقياء ، على شرط اتصال
مذهبه -- يعني الامتزاج -- فامتنع وقال : لا ابيع الدين بالدنيا : فنشل
له الصاحب بقول القائل :

فلا تجملي للقضاة فريسة * فان قضاة العالمين لصوص
مجالسهم فيما مجالس شرطة * وايدبهم دون الشعوب من شعورهم^(١)

= شعوري اضافوا الى الجمع فلبته على الخيل الواحد كقولهم الصاري ام ولل امام ابن
قبة كتاب في الرد على الشوية سماه (كتاب العرب) ففردت بكراديس من اوله
مخطوطة ، وقد نشرناها في مجلة القيس في الجزء (١١) من المجلد (٤)
(٢) جمع شص (بالسكر) حديدة عفاء يصاد بها السمك (ويقتح) والشص
النص الحاذق ام قاموس

فأجابه البحاث بديهة بقوله :

سوى عصابة منهم تخص بمحنة * والله في حكم العموم بخصوص
 خصوصهم زان البلاد وأما * زين خواتيم الملوك فصوص
 وهذا أيضا مما يستكر من مثل الصاحب ، وهو ما هو . ولقد قال
 عنه الثعالبي في التيمية : ليست تحضرنى عبارة ارضائها للافصاح عن علو
 محله في العلم والادب ، وجلالة شأنه في الجود والكرم ، وتفرده بنغيات
 الحسن ، وجمعه اشئات المفاخر ، الخ . ومع هذا فهو يحول دون ذوي
 الكفاءة في القضاء الا بتقليد مذهب ، ولكن لا عجب مادامت مسائل
 المذاهب صارت عند مقلديها عقائد ، والمعتقد لا يرفع لسوى عقيدته وأساء
 ولا يقيم لغيرها وزنا ، ولا يميز لمخالفة اذنا ، وبالله التوفيق

وقد اشار لضروب اضطهادهم ، وما آلت اليه عاقبة امرهم ، الامام تقي
 الدين ابن تيمية رحمه الله ، في خلال فتوى له بقوله : وقد اشتهر الامام
 احمد بمحنة هؤلاء الجهمية فأنهم اظهروا القول بانكار صفات الله تعالى
 وحقائق اسمائه ، وان القرآن مخلوق ، حتى صار حقيقة قولهم تعطيل
 الخلق سبحانه وتعالى ، ودعوا الناس الى ذلك ، وعاقبوا من لم يجيبهم
 اما بالقتل واما بقطع الرزق ، واما بالعزل عن الولاية ، واما بالحبس والضرب ،
 وكفروا من خالفهم ، فثبت الله تعالى الامام احمد حتى اظهر الله به باطلهم ،
 ونصر اهل الايمان والسنة عليهم ، واذ لهم بعد العز ، واخلمهم بعد الشهرة ،
 واشتهر عند خواص الامة وعوامها : ان القرآن كلام الله ، غير مخلوق ،
 واطلاق القول ان من قال انه مخلوق فقد كفر به وما كان اغنى الفئتين
 عن النلو والفتون ، فانا لله وانا اليه راجعون (لها بقية)